

القضية الكردية والقانون الدولي:

قراءة في موقف بريطانيا من مخرجات النصوص الدولية

The Kurdish cause and international law: A reading of Britain's position on the outcomes of international texts

وفاء دريدي*¹

جامعة باتنة 1

Wafa.dridi@univ-batna.dz

تاريخ القبول: 2021/01/25

تاريخ الاستلام: 2021/01/05

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم قراءة قانونية للقضية الكردية في ضوء أحكام القانون الدولي مع كشف موقف بريطانيا إزاءها من خلال الاتفاقيات الدولية التي أعقبت الحرب العالمية الأولى، حيث حظيت القضية الكردية بمكانتها في القانون الدولي منذ مطلع القرن 20 بعد تفكك الخلافة العثمانية وانعقاد معاهدة سيفر لعام 1920، التي منحت الشعب الكردي الحق في تقرير المصير أو الاستقلال وإنشاء دولة كردية، وكانت المقومات الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية والسياسية والقانونية وفق اتفاقية مونتفيديو متوفرة لبناء الدولة الكردية. ورغم نيل كردستان الاعتراف من السلطة العثمانية نفسها، إلا أن هذه الوعود سرعان ما تلاشت بإبرام معاهدة لوزان عام 1923، وتراجع بريطانيا عن موقفها في دعم القضية الكردية وسعيها وراء تحقيق مصالحها لاسيما بعد تخصيص أراضي الموصل للعراق بصدور الرأي الاستشاري للمحكمة الدائمة للعدل الدولي. ولما كان القانون الدولي في تلك الفترة يشترط تقليديا لقيام اي دولة توفر ثلاثة أركان تتمثل في الشعب، الإقليم والسلطة السياسية وفي بعض الاحيان الاعتراف الدولي، فإن هذه العناصر متوفرة في الحالة الكردية، لكن الإشكال المطروح هو أنه على الرغم من توفر هذه العناصر إلا أن بريطانيا أبت تطبيق قواعد القانون الدولي المتعلقة بتقرير مصير الأكراد، مراعية مصالحها في منطقة غرب آسيا دون إيلاء الاعتبار للأكراد وتطلعاتهم إلى إقامة دولة خاصة بهم.

الكلمات المفتاحية: القضية الكردية؛ القانون الدولي؛ بريطانيا.

* - المؤلف المرسل

Abstract:

This study aims to provide a legal reading of the Kurdish cause in the light of the provisions of international law while revealing Britain's position towards it through international agreements that followed the First World War, where the Kurdish issue gained its place in international law since the beginning of the 20th century after the dissolution of the Ottoman Caliphate and the conclusion of the Treaty of Sevres of 1920. which granted the Kurdish people the right to self-determination or independence and the establishment of a Kurdish state, and the social, economic, geographic, political and legal components according to the Montevideo Convention were available to build the Kurdish state. Although Kurdistan was recognized by the Ottoman authority itself, these promises quickly faded with the conclusion of the Treaty of Lausanne in 1923, and Britain retreated from its position in supporting the Kurdish cause and its pursuit of its interests, especially after the allocation of Mosul lands to Iraq by issuing the advisory opinion of the Permanent Court of International Justice. Since international law in that period traditionally required the establishment of any state that provides three pillars represented in the people, the territory and political authority and in some cases international recognition, these elements are available in the Kurdish cause, but the problem is that despite the availability of these elements, Britain refused to apply the rules of international law related to the self-determination of the Kurds, taking into account its interests in the West Asia region without regard for the Kurds and their right to establish a state of their own.

Keywords: the Kurdish cause; international law; Britain.

مقدمة:

حظيت القضية الكردية منذ العقد الثاني من القرن الماضي باهتمام دولي وإقليمي كبير، حيث لم تطرح هذه القضية أي إشكال في حقل العلاقات الدولية إلا بعد الحرب العالمية الأولى، الفترة التي شهدت تنافس القوى الكبرى في المنطقة وتزامن معها بروز مشكلة منح والاعتراف بدولة تخص الشعب الكردي أو الإبقاء على توزيع هذا الأخير بين عدة دول. هذا الشعب الذي ليست له، حتى الآن، أي دولة، ولكنه أيضا شعب ينتمي إلى عدة دول. ولما كان من المستقر عليه في القانون الدولي العام، أنه لقيام أي دولة لا بد من اجتماع ثلاثة عناصر تتمثل في: الإقليم، الشعب والسلطة السياسية (الحكومة)، وفي بعض الأحيان يضاف الاعتراف الدولي من قبل الدول الأخرى إلى جانب تلك العناصر⁽¹⁾. فإننا سنعتمد بالثلاثية المعهودة التي ستساعدنا على إثبات تحقق وصف الدولة على هذا الإقليم، وهذا طبعا استنادا إلى معاهدة سيفر لعام 1919، لأنه بعد إبرامها تمكنت

بريطانيا من السيطرة على قضية كردستان وتقسيم الإقليم بين العراق تركيا وسوريا إلى جانب القسم الذي كان تحت سيطرة إيران.

فبعد الحرب العامية الأولى واستنادا إلى بنود معاهدة سيفر لعام 1920، لم يكن الأكراد، يوما في التاريخ المعاصر، على وشك الحصول على دولة مستقلة إلا في هذا العام، حيث تضمنت هذه المعاهدة وعودا للأكراد بحقهم في تقرير المصير أو الاستقلال وإنشاء دولة كردية، كما جاء في الفصل الثالث من القسم الثالث الموسوم بـ "كردستان" في إطار مواده: (62، 63، 64)، التي منحت الوضع القانوني والتاريخي لهذا الإقليم بفصله عن الخلافة العثمانية لكن بعد ثلاث سنوات، وباعتماد معاهدة لوزان في عام 1923 تلاشى هذا الحلم وأصبح صعب المنال .

مما سبق سنحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة عن تساؤل يتمحور حول كيف يمكن تفسير القضية الكردية في ضوء أحكام القانون الدولي ومبدأ القوميات⁽²⁾ وظهور فكرة الأقليات الذي بدأ يفرض نفسه في تلك الفترة، والتقسيم الذي خضع له الشرق الأوسط العثماني إلى دول واقعة تحت نظام الانتداب لتصبح دولا جديدة؟ وكيف يمكن تفسير فشل الأكراد في تشكيل دولة خاصة بهم في إطار التجاذبات بين القوى الدولية الكبرى لاسيما بريطانيا؟

وللإجابة على هذه التساؤلات، سنقسم هذه الدراسة إلى العناصر التالية:

- 1- مدى توفر العناصر المطلوبة لانطباق وصف الدولة على دولة الأكراد
- 2- القضية الكردية في ضوء الوثائق الدولية الصادرة بعد الحرب العالمية الأولى
- 3- موقف بريطانيا من المسألة الكردية.

1- مدى توفر العناصر المطلوبة لانطباق وصف الدولة على دولة الأكراد:

كان إقليم كردستان، قبل قيام الحرب العالمية الأولى، مقسما بين دولة الخلافة العثمانية والدولة الإيرانية الصفوية بموجب اتفاقية جالديران لعام 1514 التي تمنح القسم الأكبر من هذا الإقليم للدولة العثمانية، الأمر الذي كان محل مناقشات ومفاوضات طويلة ومعقدة دامت فترة الحرب وبعدها نتيجة أطماع القوى الكبرى آنذاك⁽³⁾.

واستنادا إلى اتفاقية مونتيفيديو لعام 1933 المتعلقة بحقوق وواجبات الدول الأمريكية، نجد بندها الأول يحدد أربعة عناصر يجب توافرها لقيام أية دولة وهي: شعب دائم، إقليم محدد، حكومة، وأهلية الدخول في علاقات مع الدول الأخرى. وهذا العنصر الأخير يدرجه الفقه الدولي في إطار العنصر الذي يسبقه.

ولدراسة مدى توفر أركان الدولة في القضية الكردية، سنركز على ظهور فكرة القومية الكردية

التي قادت إلى مطالبة الأكراد بحقهم في تقرير مصيرهم ومن ثمة حقهم في إنشاء دولة، لننتقل إلى دراسة مدى توفر العناصر المطلوبة لقيام دولة كردستان في القانون الدولي طبقاً لمعاهدة سيفر لعام 1920، كونها أول معاهدة أشارت إلى حق الأكراد في الحكم الذاتي ومن بعده حقهم في الاستقلال، إلى جانب تقديمها تحديداً للإقليم الذي يمكن أن تمنح لهم الدولة الخاصة بهم في إطاره. سيما وأن هذا الإقليم قد قسم بعد ذلك بين القوى المتحالفة في المنطقة في إطار أربع دول، وبذلك حطم حلم الأكراد في إنشاء دولة لطالما حلموا وناضلوا من أجل إقامتها.

1-1- ظهور فكرة القومية الكردية:

يسود الاعتقاد لدى الكثيرين بأن المسألة الكردية وليدة الأحداث التي صاحبت انهيار الاتحاد السوفياتي، لكنها في الحقيقة تضرب بجذورها إلى ما قبل توقيع اتفاقية سايكس بيكو عام 1916، وتحديدًا إلى العقود الأولى من القرن التاسع عشر⁽⁴⁾. هذه الاتفاقية التي قسمت تركة الخلافة العثمانية، وحرمت الكرد من تشكيل دولة ووزعتهم على خمس دول هي: العراق، تركيا، إيران، سوريا والاتحاد السوفياتي⁽⁵⁾.

لكن هناك من يقول بأن إرهابات الوعي القومي الكردي والدعوة إلى إنشاء دولة قومية موحدة للأكراد، يعود إلى فكر وشعر الشاعر الكردي المتصوِّف ملا أحمد خاني (1651-1707) من خلال ملحمة العشق الشعرية التي ألفها والمعروفة بـ"مم وزين". هذا الشعور والميل القومي، عبّر عن نفسه من خلال انتفاضات كردية على السلطنة العثمانية، بدأت منذ سنة 1806 تاريخ أول انتفاضة كردية في القرن التاسع عشر للتعبير عن استيائهم، تلتهما اثنا عشرة انتفاضة أخرى⁽⁶⁾، أهمها، انتفاضة بدرخان باشا في إمارة بوطان سنة 1847، ثم انتفاضة يزدان شير (ابن عم بدرخان باشا) سنة 1855، وانتفاضة الشيخ عبید الله النهري عام 1880، التي طالب فيها زعيم الحركة بحق الأكراد في أن يأخذوا شؤونهم في أيديهم، مع العلم أن انتفاضته كانت شاملة، ضمت حتى أكراد إيران⁽⁷⁾. وما يؤكد أن كل هذه الانتفاضات كانت للتعبير عن الميل القومي الاستقلالي للكرد، أنه بعد إجلاء العائلة البدرخانية من منطقة بوتان إلى اسطنبول، لجأ أحد أفرادها هو الأمير مقداد مدحت بدرخان إلى القاهرة التي كانت تحت حكم أسرة محمد علي باشا، وعلى خلاف مع اسطنبول، وأسس هناك جريدة "كردستان" سنة 1898. هذه الجريدة كانت لسان المشروع القومي الكردي آنذاك⁽⁸⁾، كما وضعت أسس القومية الثقافية الكردية⁽⁹⁾.

وبعد استلام جمعية الاتحاد والترقي للحكم لفترة 1908-1920 وإعلان الإصلاحات والدستور عام 1908⁽¹⁰⁾، خففت السلطة العثمانية ضغوطها على النخب السياسية والثقافية الكردية،

فأسست هذه النخب جمعيات ثقافية قومية في اسطنبول، كجمعية "تعالى كردستان"، وجمعية "التشكيلات الكردية"، وجمعية "هيوى" التي أسسها عبد الكريم أفندي. بالإضافة إلى إصدار بعض الصحف كـ "هتاوي كرد" سنة 1913، و"جين" سنة 1919، وبذلك اتخذت القومية الكردية شكل تيار سياسي فكري أعلن هدفه في إقامة دولة كردية قومية على أراضي كردستان⁽¹¹⁾. وقد صاحب انتهاء الحرب العالمية الأولى تشكيل أحزاب وحركات سياسية كردية أخرى لدعم المطالب القومية الكردية، المتمثلة أساسا في إقامة دولة كردية، ومن خلال هذا النشاط السياسي، ظهرت إلى الوجود منظمة سياسية جديدة هي الأولى بعد الحرب العالمية، سميت جمعية البعث الكردية، ضمت في عضويتها عددا من الإطارات الكردية برئاسة السيد عبد القادر الشمزيني، وفتحت فروعها لها في العديد من المناطق الكردية كدياربكر، بدليس وخربوط إلى جانب مركز قيادي في إسطنبول. كان هدفها الأساسي تأسيس دولة كردية تحت الحماية الأجنبية، وتعلم اللغة الكردية قراءة وكتابة، بالإضافة إلى العودة للتمسك بالقيم والتراث والأصول القومية. وكانت هذه الجمعية هي من تولت التواصل مع الجهات الدولية المسؤولة وممثليها في إسطنبول، كما عينت الجنرال شريف باشا ليكون رئيسا للوفد الممثل للشعب الكردي في مؤتمر الصلح بباريس⁽¹²⁾.

2-1-1 مدى انطباق وصف الدولة على إقليم كردستان بموجب معاهدة سيفر لعام 1920
لمعرفة مدى انطباق وصف الدولة على إقليم كردستان وجب علينا التطرق لدراسة العناصر
المطلوبة للإقرار بوجود دولة كردستان.

1-2-1-1-الشعب:

يعرف الشعب بأنه المجموعة البشرية التي تتكون منها أي دولة، وهو أيضا كيان اجتماعي له
هوية واضحة وله خصائصه المميزة، وهذا ما أكدته محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري
حول الصحراء الغربية عام 1975⁽¹³⁾. ولما كان الكرد من أقدم الشعوب في المشرق، وكان تاريخ
وجودهم في المنطقة يتجاوز الألف عام⁽¹⁴⁾، فإن القانون الدولي يشترط أن يعيش الشعب في
الإقليم على سبيل الاستقرار⁽¹⁵⁾، وهو ما يتحقق في حالة الأكراد لاسيما وقد أشار إلى المسألة البند
(62) من معاهدة سيفر لعام 1920، وذلك: "...للمناطق التي يشكل فيها الأكراد الاكثية..." والتي
حدد نفس البند الإقليم الذي يعيشون فيه.

ويرتبط مفهوم الشعب في القانون الدولي بأهم المبادئ التي تنظم العلاقات الدولية وهو حق
الشعوب في تقرير مصيرها، والذي أكد عليه البند (64) من معاهدة سيفر عندما أشار إلى: "...
حق السكان الأكراد القاطنين في الإقليم في الاختيار الحر وبموافقة مجلس عصبة الأمم الوضع
السياسي لدولتهم، بما في ذلك استقلال وانضمام سكان جنوب كردستان لهذه الدولة"⁽¹⁶⁾.. إن
المتعمن في هذا الحكم يجد أساسه في المبادئ الأربعة عشر المعلنة في خطاب الرئيس الأمريكي
وودرو ولسن في إطار مبدأ القوميات الذي تطور في ضوء ميثاق الأمم المتحدة إلى حق الشعوب في
تقرير مصيرها.

1-2-2-1-2-2-1 الإقليم:

الإقليم هو المجال الذي تتمتع الدولة داخله بكامل السلطات التي يقرها القانون الدولي، وهو
عنصر لا غنى عنه لوجود أي دولة إذ بدونها لا يمكن أن يطلق وصف الدولة على أي جماعة بشرية
أو هيئة من الهيئات. لم يكن هذا العنصر قبل القرن التاسع عشر، حسب بعض الفقهاء، شرطا
لازما لقيام الدولة وتمتعها بالشخصية القانونية في القانون الدولي⁽¹⁷⁾، لكن منذ ذلك الحين أصبح
ركنا أساسيا يجب توفره لقيامها، كما يجب أن يكون محددًا واضح المعالم وخاضعا لسلطة معينة.
تبلغ مساحة إقليم كردستان حوالي 500 ألف كم²، لم يعرف الأكراد أي نزاع حوله إلا منذ
تقسيمه بين دولة الخلافة العثمانية والدولة الصفوية في عام 1515 بموجب اتفاقية جالديران،
التي أعقبتها معاهدة أماسيا التي كرست رسميا تقسيم كردستان وفق وثيقة عينت الحدود بين

الدولتين. لكن مسألة ترسيم الحدود لم تتم إلا بموجب معاهدتي أرضروم الأولى والثانية لعامي 1823 و1847 على التوالي، لا سيما الأخيرة التي رغم قيامها بترسيم الحدود بين الدولتين إلا أن بعض أحكامها جاءت غامضة، فقد منحت مادتها (2) لدولة الخلافة العثمانية كل الأراضي المسطحة في إقليم زهاو وللدولة الإيرانية كل الأراضي الجبلية، لتليها معاهدة طهران لعام 1911، ثم معاهدة الأستانة وبروتوكولها لعام 1913⁽¹⁸⁾. مما يفسر استمرار النزاعات الحدودية بين الدولتين ومن بعدها تلك التي قامت بين إيران والعراق حتى سنة 1975 عندما أبرمت اتفاقية الجزائر لعام 1975.

لكن بالرجوع إلى معاهدة سيفر لعام 1920 نجد المادة (62) حددت إقليم كردستان في المنطقة التي يقطنها الأكراد، والواقعة شرق الفرات وجنوب الحدود الجنوبية لأرمينيا، وإلى الشمال من الحدود التركية مع سوريا، وبلاد ما بين النهرين. وطبقاً للوصف الذي قدمه البند (2/27، 3) من المعاهدة. وفي هذا الصدد يرى الأستاذ JMOR Salah أن معاهدة سيفر لم تعترف إلا بـ 20٪ من مجموع الإقليم الكردي، وبـ 25٪ من الإقليم الذي طلبه الجنرال شريف باشا في مذكرته التي قدمها إلى مؤتمر باريس⁽¹⁹⁾. لكن على الرغم من محدودية الوعود التي قدمتها الدول الكبرى للأكراد، إلا أنها أخلفت بها نتيجة عدة عوامل، أهمها حصولها على الأراضي التي كانت تابعة للخلافة العثمانية في كل من فلسطين، العراق، الأردن، الجزيرة العربية وتراجعها عن المطالبة باستقلال كردستان وأرمينيا⁽²⁰⁾.

1-2-3-الحكومة:

يقصد بالحكومة في القانون الدولي السلطة السياسية أو مجموع السلطات العامة المنظمة سياسياً وقانونياً في إطار الدولة وليس فقط السلطة التنفيذية كما هو متعارف عليه في القانون الدستوري والعلوم السياسية.

وعليه تقتضي دراسة القضية الكردية، دراسة الحكومة كعنصر من عناصر قيام الدولة، وذلك بالتركيز على شكل الحكومة الذي يجب أن يكون في كردستان أو درجة الحكم الذاتي التي يجب أن تتمتع به هذه الحكومة في الدولة الكردية، لأن الحكومة في القانون الدولي والعلاقات الدولية أوسع مفهوماً منها في القانون الدستوري، فهي تشمل مجموع الهياكل الدولية وطرق تسييرها، لذلك يفضل استعمال لفظ الحكم الراشد أو الحكومة الذي أصبح أكثر استعمالاً⁽²¹⁾.

فبالرجوع إلى معاهدة سيفر نجد البند (62) يشير إلى أنه خلال ستة أشهر من سريان مفعول

المعاهدة تقوم اللجنة المؤلفة من ثلاثة أعضاء تعيينهم الحكومات البريطانية، الفرنسية والإيطالية بإعداد مشروع حكم ذاتي محلي للمناطق التي تعيش فيها أكتيرة كردية، أما البند (64) فيمنح لهؤلاء السكان بعد سنة من سريان مفعول المعاهدة الحق في المطالبة باستقلال الإقليم وتشكيل دولة خاصة بهم، لكن ذلك مرهون بموافقة مجلس العصبة. وبذلك فانه هنالك خيارات مختلفة ممكنة لشكل الحكومة في دولة كردستان.

لكن نتيجة لعدم موافقة الخلافة العثمانية على بنود المعاهدة، وتراجع الحلفاء عن وعودهم في إقامة دولة كردية وتقسيمهم الإقليم بين الدول سالفة الذكر، بات من الصعب على الشعب الكردي إقامة دولة خاصة بهم توحد بين جميع فروع الشعب الكردي، لكن النموذج الحالي في العراق يبدو الأمل حيث شكل الأكراد دولة شبه مستقلة ودخلوا في إطار اتحاد فيدرالي مع العراق يكفل لهم حكما ذاتيا واستقلالية لطالما سعوا لتحقيقها.

2- المسألة الكردية في ضوء الوثائق الدولية الصادرة بعد الحرب العالمية الأولى:

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، جاءت الإشارة إلى القضية الكردية في مؤتمر باريس للسلام عام 1919(1)، ثم في معاهدة سيفر لعام 1920 (2)، ليزول حلم الأكراد في إقامة دولة خاصة بهم بموجب معاهدة لوزان لعام 1924(3).

2-1- المسألة الكردية في ضوء مؤتمر باريس للسلام:

اتفقت الدول المنتصرة في الحرب العالمية الأولى على اختيار باريس لتكون مقر انعقاد مؤتمر باريس للسلام التمهيدي، جبرا لخاطر فرنسا ونزولا عند رغبة حكومتها. وأثناء هذا المؤتمر الذي دام من 18 كانون الثاني/ جانفي 1919 إلى 21 جانفي 1920، كان من المفترض أن يقوم رئيس الوزراء البريطاني السيد دافيد لويد جورج بإدراج كردستان رسميا ضمن الدول التي ستوضع في ظل نظام انتداب القوى المتحالفة، الذي ستكرسه المادة (22) من عهد عصبة الأمم، والتي ستحصل علاوة على ذلك على استقلالها⁽²²⁾. ونتيجة لإغفاله إدراج هذا الإقليم في الوثيقة المبدئية بتاريخ 30 كانون الثاني، اقترح أن يتم تدارك ذلك لاحقا. لكن على الرغم من ذلك جاءت النسخة الفرنسية خالية من هذه الإشارة، مما دفع البعض إلى القول بأن هذا الإغفال كان متعمدا لأن فرنسا كانت ترفض وضع كردستان تحت الانتداب البريطاني، لما فيه من ميزة سياسية لصالح بريطانيا⁽²³⁾، كما أن ما كان يقصده اللويد جورج بكردستان هو ذلك الجزء من الإقليم الذي كان يقع بين بحيرة وان وولاية الموصل⁽²⁴⁾.

وقد بذل الأكراد جهودا مضيئة لإيصال صوتهم إلى مؤتمر باريس على أمل أن ينالوا حقوقهم

المشروعة، لا سيما حقهم في تقرير مصيرهم، مستندين في ذلك إلى ما جاء في خطاب رئيس الولايات المتحدة الأميركية ولسن حول هذا المبدأ الذي ورد ضمن مبادئه الأربعة عشر المشهورة أمام الكونغرس الأمريكي بتاريخ 8 كانون الثاني/ جانفي 1918⁽²⁵⁾. وهنا تجدر الإشارة إلى أن مفهوم تقرير المصير الذي ظهر في خطاب الرئيس الأمريكي جاء للرد، على التحدي الذي طرحته روسيا البلشفية، من خلال "المرسوم بشأن السلام" لعام 1917، والذي أبرز فيه الرئيس الروسي لينين وجود "حق عالمي" في الانفصال. وبالتالي يعد من غير المنصف أن تنسب إلى الرئيس الأمريكي لوحده الأبوة الفكرية لهذا المبدأ، كما ينبغي التذكير بأن سياسة عصبة الأمم في هذا الصدد لم تهدف إلى ضمان هذا الحق لكل الشعوب والقوميات⁽²⁶⁾. ولما لم يكن للأكراد، آنذاك، كيان سياسي مستقل حتى يشاركوا رسمياً في ذلك المؤتمر، شأنهم شأن القوميات غير التركية الأخرى، خول الشعب الكردي شريف باشا لتمثيلهم والمطالبة بالحقوق الكردية المشروعة⁽²⁷⁾.

وعندما رأى شريف باشا تعاطف الدول الأوروبية مع القضية الأرمنية-ربما بسبب الانتماء الديني للأرمن- بادر إلى عقد اتفاقية مع ممثل الأرمن بوغوص نوبار وبحضور الرئيس المؤقت لوفد جمهورية أرمينيا أوهانجيان. فوقع الطرفان -باسم الشعبين- الاتفاقية، مؤكداً فيها على أن للکرد والأرمن مصالح وأهدافاً مشتركة هي: الاستقلال، والتخلص من السيطرة العثمانية، وقدموا نص الاتفاقية بموجب مذكرة رسمية إلى المجلس الأعلى للمؤتمر، الذي أبدى عليها موافقته المبدئية⁽²⁸⁾.

وفي شهر جانفي من عام 1919، أصدر الحلفاء بعد استكمال تحضيراتهم للمؤتمر قراراً ببناء على اقتراح الرئيس الأمريكي، ينص على أن: "... الحلفاء والدول التابعة لهم قد اتفقوا على أن أرمينيا وبلاد الرافدين وكردستان وفلسطين والبلاد العربية يجب انتزاعها بكاملها من الإمبراطورية العثمانية"، وانطلاقاً من هذا القرار تقدم الطرفان الكردي والامني إلى المؤتمر بمذكرتين أحقتا بخريطتين لكردستان وأرمينيا، ضمّانها مطالب وحقوق الشعبين، الأولى في 22 آذار/ مارس 1921 والأخرى في الفاتح من مارس عام 1920⁽²⁹⁾.

وفي ضوء تلك المذكرتين طالب شريف باشا من القائمين على شؤون المؤتمر بتشكيل لجنة دولية تتولى تخطيط الحدود بموجب مبدأ القوميات، لتصبح كردستان المناطق التي تسكن فيها الغالبية الكردية. جاء في المذكرة الأولى: "إن تجزئة كردستان لا يخدم السلم في الشرق..."، أما المذكرة الثانية، فورد فيها: "أن التبرك يتظاهرون علناً بأنهم مع المطالب الكردية، ...، لكن الواقع لا يدل على ذلك مطلقاً...«، كما طالب شريف باشا رسمياً من رئيس المؤتمر السيد جورج كليمنصو

أن يمارس نفوذه مع حكومة الأستانة لمنع اضطهاد الشعب الكردي⁽³⁰⁾.

وعلاوة على ذلك، حققت القضية الكردية خطوة كبيرة إلى الأمام، وما تصریح كليمنصو في مؤتمر الصلح إلا أحد الدلائل على ذلك، حيث قال: "إن الحكومة التركية ليست قادرة وكفؤة لإدارة الأمم الأخرى، لذلك لا يوثق بها ولا يجوز أن تعاد إلى سيطرة الأتراك قومية عانت من مظالم الأتراك واستبدادهم"⁽³¹⁾.

لكن على الرغم من ذلك، تجاهل المؤتمر المطالب الكردية، حيث نصت قراراته على خلاف ما كان يصبو إليه الأكراد⁽³²⁾. وبعد الاعتماد النهائي لنص المادة (22) من عهد عصبة الأمم، لم تتم الإشارة إلى أية دولة وذلك بإيعاز من رئيس الوزراء الإيطالي السيد أورلاندو، لكن الوزير الأول البريطاني بقي يدعم بشدة مشروع دولة كردستان مستقلة، لان الهدف الاستراتيجي لبريطانية، آنذاك، كان يتمثل في وضع دولة عازلة (État tampon) تفصل بين روسيا البلشفية وتركيا وبلاد ما بين النهرين⁽³³⁾. ونتيجة رفض الكونغرس الأمريكي المصادقة على معاهدة فرساي وقبول خضوع كردستان وأرمينيا للانتداب البريطاني، وجدت بريطانيا نفسها الوحيدة التي تدافع عن فكرة كردستان المستقلة. فتلاشت بذلك طموحاتها الجيوسياسية أمام التحديات المالية والعسكرية التي كانت تواجهها، مما أدى في نهاية المطاف إلى تقسيم إقليم كردستان.

ومما تجدر الإشارة إليه أن الاتفاق البريطاني-فرنسي الذي عقد في باريس بتاريخ 23 ديسمبر 1920، قد مهد لاتفاق الدولتين على تحديد حصتهما من أراضي الانتداب في كل من سوريا والعراق، إذ بدأ اسم كردستان الجنوبية الغربية بالظهور، اعتباراً من هذا التاريخ، وذلك أن الحدود الجديدة ضمت جزءاً من الأراضي الكردية إلى سوريا⁽³⁴⁾.

مما سبق، يمكننا القول حول مكانة القضية الكردية في أعمال مؤتمر باريس للسلام، أنه على الرغم من مساهمة هذا المؤتمر في تدويل قضية الشعب الكردي بكشفها للمجتمع الدولي وإقرار حقه في تقرير مصيره، إلا أنها لم تحظ بالاهتمام اللازم، بل على النقيض من ذلك، كانت القوى الكبرى في العالم آنذاك تراوغ للحصول على مصالحها في الإقليم دون اعتبار لمصالح الشعب الكردي: فأثناء المناقشة التي جرت يوم 30 كانون الثاني/جانفي 1919 أعلن اللويد جورج أنه: "ليست لدى بريطانيا أدنى رغبة في أن تصبح دولة الانتداب على تلك الأراضي التي احتلتها مثل سوريا وجزء من أرمينيا"، معتقداً أن نفس القول يسقط على كردستان وأجزاء من القفقاس رغم غناها بالمواد النفطية⁽³⁵⁾. وحتى لما أعقب الرئيس الأمريكي ولسن أثناء مناقشة مسألة موافقة بريطانيا على سحب قواتها من سوريا أو بلاد ما بين النهرين، رد اللويد جورج حول المسألة: "...أو من كردستان..."، ولكن بعد أن تصبح نيات العسكريين معروفة⁽³⁶⁾.

تجسير للأبحاث والدراسات متعددة التخصصات

وفي التاريخ المذكور اتخذ، باقتراح من ولسن، قرار مبدئي حول نزاع أرمينيا، كردستان، سوريا وبلاد ما بين النهرين وفلسطين وشبه جزيرة العرب عن تركيا. فبدأ نهج الدول الكبرى إزاء القضية الكردية في الوضوح، وذلك بفصل إقليم كردستان عن تركيا ووضعه تحت نظام الانتداب، ولكن ليس بغرض منحه الحق في تقرير مصيره وإنما بإخضاعه للاستعمار شأنه شأن الأجزاء غير التركية من الخلافة العثمانية. وقد أثبت الجنرال سميث من جنوب افريقيا⁽³⁷⁾ هذا الموقف المبني على رفض منح الاستقلال الحقيقي للأقليات القومية في تركيا في مذكرته الشهيرة قائلاً: "إن أكثرية الشعوب التي انفصلت عن روسيا والنمسا وتركيا غير ناضجة سياسياً، فغالبيتها إما أن تكون غير قادرة تماماً على الإدارة الذاتية أو ضعيفة القدرة على تحمل أعباء هذه الإدارة. وقد أصاب الفقر المدقع عدداً كبيراً منها وتحتاج إلى عناية كبيرة جداً قبل أن تنال الاستقلال الاقتصادي والسياسي"⁽³⁸⁾.

2-2- القضية الكردية في ضوء أحكام معاهدة سيفر 1920:

كان عقد معاهدة للصلح مع دولة الخلافة العثمانية، غاية في التعقيد، نتيجة إبرام الحلفاء فترة الحرب العالمية الأولى لثلاث اتفاقيات سرية، كلها كانت تتعلق بكيانها وممتلكاتها. فبعد هزيمة العثمانيين في الحرب، وفي إطار الحفاظ على السلطة وقطع الطريق على حكومة مصطفى كمال في أنقرة، وبالموازاة مع مساعي استمالة الأقليات القومية في السلطنة لاسيما الأكراد والأرمن، وقّعت حكومة اسطنبول برئاسة علي رضا باشا بتاريخ 10 آب/ أوت 1920 على معاهدة سيفر للإرساء السلام بين الحلفاء وتركيا والاعتراف بأرمينيا، والعراق، وسوريا تحت الانتداب الفرنسي والبريطاني⁽³⁹⁾.

لكن التطورات الحاصلة في الساحة الدولية، لاسيما المتعلقة بانسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من عملية السلام، سجلت تراجع الحلفاء حول القضية الكردية، فالإقليم الذي تناولته هذه المعاهدة لا يمثل أكثر من 20٪ من الأراضي التي يسكنها الشعب الكردي⁽⁴⁰⁾. كما أن فرنسا وبريطانيا لم تكونا على استعداد لوضع إقليم كردستان تحت انتداب أي دولة أوروبية أخرى. لذا تقرر، كحل أخير، ربط كردستان بتركيا رغم الرغبة الواضحة التي أعلن عنها الحلفاء بتحرير الشعوب التي كانت تحت سلطة الخلافة العثمانية⁽⁴¹⁾، والتي وردت في تعبير كليمنصو في مؤتمر باريس السابق الإشارة إليه.

وتتكون معاهدة سيفر من ديباجة و13 قسماً و433 بنداً، أعدتها خمس لجان خاصة تفرعت عن مؤتمر الصلح في باريس. وقد جاءت وفق مصالح الدول الاستعمارية، لاسيما بريطانيا وفرنسا بعد انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية بعد عدم موافقة الكونغرس على المشاركة في عملية تجسير للأبحاث والدراسات متعددة التخصصات

السلام، نصّت البنود: (62، 63، 64) من الفصل الثالث من القسم الثالث على منح المناطق الكردية الحكم الذاتي، مع إمكانية حصول كردستان على الاستقلال⁽⁴²⁾.

وقد منحهم البند (62) مهلة ستة أشهر من أجل إثبات وجودهم ضمن حدودهم والبرهان على أنهم يمثلون الأكثرية فيها، عندما نص على إنشاء آلية سياسية (لجنة) لإقامة دولة كردية⁽⁴³⁾، يكون مقرها القسطنطينية (اسطنبول) تتألف من ثلاثة أعضاء تعيّنهم على التوالي حكومات بريطانيا، فرنسا وإيطاليا. عليها أن تضع في غضون ستة أشهر من تاريخ سريان مفعول معاهدة سيفر مشروعاً لحكم ذاتي محلي للمناطق التي يشكل فيها الاكرد الاكثرية، والواقعة شرق الفرات وجنوب الحدود الجنوبية لأرمينيا، كما تحدد فيما بعد، وإلى الشمال من الحدود التركية مع سوريا، وبلاد ما بين النهرين. وطبقاً للوصف الذي قدمه البند (2/27، 3) من المعاهدة، كما منح البند نفسه ضمانات للأقليات المسيحية الأثورية والكلدانية وبقية الأقليات في الإقليم. أما البند (63) فينص على التزام الحكومة العثمانية منذ دخول المعاهدة حيز التنفيذ بقبول وتنفيذ القرارات التي تتخذها الهيئة المقرر تشكيلها بموجب البند (62)، خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إقرارها.

ويمكن لكردستان أن يحصل على الاستقلال حسب البندين (62 و63)، والسماح لولاية الموصل بالانضمام إلى كردستان استناداً إلى البند (64)⁽⁴⁴⁾، الذي يشير إلى أنه: "في غضون سنة واحدة من سريان مفعول هذه المعاهدة، إذا توجه السكان الاكرد القاطنين في المناطق المحددة في البند (62)، إلى مجلس العصبة مبينين أن أغلبية سكان هذه المنطقة ينشدون الاستقلال عن تركيا، وإذا رأى المجلس أن هؤلاء السكان جديرون بهذا الاستقلال، وقدر أنهم قادرون عليه، وقرر منحهم إياه، فعلى تركيا أن توافق على تنفيذ هذه التوصية، وأن تتنازل عن كل حقوقها وامتيازاتها في تلك المناطق"⁽⁴⁵⁾.

إن المتمعن في قراءة هذه البنود يدرك أن تحقيقها مرهون باجتماع عدة عوامل: يتمثل الأول في طلب الأكراد الاستقلال وذلك في نطاق المنطقة المحددة في البند (62)، بينما يتمثل الثاني في إجراء استفتاء للسكان الأكراد فيما إذا كانوا راغبين فعلاً في الانفصال عن تركيا أم لا، في حين يتمثل الثالث في إخضاع نتائج الاستفتاء إلى مجلس عصبة الأمم لدراستها وإقرارها في ضوء جدارة الشعب الكردي بالاستقلال أم لا، ليتمثل الأخير في تخلي تركيا عن حقوقها وامتيازاتها في هذه المناطق. وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على النية الحقيقية للدول المتحالفة، وقدرتها على المضاربة والتلاعب بهذه الشروط حسب ما تمليه مصالحها في المنطقة⁽⁴⁶⁾ وهو ما ثبت لاحقاً.

مما سبق، تعد معاهدة سيفر مرجعية أساسية في تاريخ القضية الكردية، وأول اعتراف رسمي

دولي بحقوق الشعب الكردي، لا سيما حقه في تقرير المصير، وإنشاء دولة مستقلة، حيث طرحت المسألة في العرف القانوني للمعاهدات الدولية ونصت على حل مشكلة الأكراد عبر المرور بمراحل، وإذا تمكنوا من اجتيازها، وطالبوا بالاستقلال، ورأت دول الحلفاء أهليتهم لذلك، يصدر مجلس العصبة توصية بوجوب منحهم الاستقلال، وبذلك يصبح الاستقلال أمراً واقعياً، يتوجب على الحكومة التركية الاعتراف به.

وعلى الرغم من أهمية هذه المعاهدة بالنسبة للأكراد، إلا أن حكومة أنقرة رفضت هذه المعاهدة، عندما وصفها كمال أتاتورك بأنها تعتبر بمثابة حكم إعدام على تركيا، فحاول بمختلف الوسائل وضع العراقيل لمنع تطبيقها⁽⁴⁷⁾، بما في ذلك عدم مصادقة تركيا عليها. وفي 30 أكتوبر 1922 قدّم مصطفى كمال مشروع قرار إلى البرلمان يطالب فيه بإلغاء الخلافة واتهام الخليفة بالخيانة العظمى، فوافق البرلمان على ذلك في الفاتح من نوفمبر مقررًا إلغاء الخلافة. كما نجحت حكومة أنقرة في اقناع الأكراد بإرجاء مطالبهم القوميّة عبر قطع الوعود لهم. فأرسل مصطفى كمال وفداً إلى مؤتمر لوزان، برئاسة عصمت إينونو الكردي الأصل، وأثناء تواجد الوفد هناك، طلب مصطفى كمال من النواب الأكراد في البرلمان، الرد على الاستفسار، الذي وصله من إينونو، في مؤتمر لوزان، حول رغبة الأكراد في البقاء ضمن الدولة التركيّة الجديدة. فردّ النائب حسين عوني بيك الكردي عن أضرورم، قائلاً: "إن هذه البلاد هي للأكراد والأتراك، وإن حقّ التحدّث من هذه المنصّة، هو للأمتين، الكرديّة والتركيّة"⁽⁴⁸⁾، وأيده النواب الكرد في البرلمان. وبموجب ذلك، أعلن إينونو في مؤتمر لوزان، أن "تركيا هي للشعبين، التركي والكردي، المتساويين أمام الدولة، ويتمتعان بحقوق قوميّة متساوية"⁽⁴⁹⁾، وبذلك ألغيت معاهدة سيفر بإبرام معاهدة لوزان عام 1923. وبقيت حبراً على ورق، إلا أن هذا الورق يعتبره الأكراد وقوداً لنضال الحركة القومية الكردية حتى اليوم.

2-3- القضية الكردية في ضوء أحكام معاهدة لوزان لعام 1923:

إثر صعود نجم مصطفى أتاتورك، ونجاح الحركة الكمالية في تركيا، وتوسيع مناطق نفوذها، ورغبة أوروبا في إبراز مصطفى كمال كبطل، ودعمه في سعيه لإنهاء نظام الخلافة الإسلامية في الأناضول مقر الخلافة العثمانية، لم يكن من مصلحة الدول المتحالفة إضعافه بتمكين الأكراد من الحصول على استقلالهم. لذا عقد مؤتمر لندن في الفترة الممتدة من 21 فيفري ولغاية 14 مارس من عام 1921 في العاصمة البريطانية بين الحلفاء و تركيا، بمشاركة وفد تركي موحد برئاسة أول وزير خارجية تركي بكر سامي بك، وفي 26 شباط من نفس السنة، تم بحث المسألة الكردية

بصورة خاصة ومنفردة، فأعلنت دول الحلفاء أنها تعتزم تقديم تنازلات أمام تركيا لإعادة مناقشة مستقبل كردستان وأرمينيا، لذلك يشكل مؤتمر لندن أكثر من خطوة إلى الوراء بالنسبة للقضية الكردية⁽⁵⁰⁾.

وبعد أن تمكنت تركيا من استعادة قوتها العسكرية، لم ترغب أي دولة من الدول المتحالفة في إعلان الحرب عليها، تاركة المهمة لليونان، التي كانت لديها طموحات إقليمية، تلاشت في سبتمبر 1921، بعد هزيمتها ضد تركيا⁽⁵¹⁾، فصارت غير قادرة على الوقوف في وجهها⁽⁵²⁾. وأمام هذا التحول في المواقف خاصة بعد أن تمكن مصطفى كمال من تحسين وضعه الداخلي والتحالف مع الاتحاد السوفياتي⁽⁵³⁾، وتحقيق الانتصارات المتتالية على القوات اليونانية بدعم غربي غير مباشر، وجدت تركيا نفسها في موقف يؤهلها لإلغاء معاهدة سيفر، لاسيما بعد ما ساد الاعتقاد لدى الدول المتحالفة بأن هذه المعاهدة صارت غير قابلة للتطبيق⁽⁵⁴⁾، وبذلك فوتت على الأكراد فرصة التعبير عن رغبتهم في الاستقلال وإنشاء دولتهم المزعومة. مما استوجب عقد مؤتمر لوزان.

وحيث وجد المشاركون في مؤتمر لوزان، أن الأكراد، مترددون حول مسألة الانفصال عن تركيا، وأن الأخيرة وعدت بتلبية مطالبهم القوميّة، وافقوا على غض النظر عن أي فكرة لاستقلال كردستان، وتخلوا عن مبدأ تقرير المصير القومي للأكراد، فلم تظهر القضية الكردية في وثائق المؤتمر، وتمّ التوقيع على معاهدة لوزان بين الحلفاء وحكومة أنقرة بتاريخ 24 جويلية 1923، هذه المعاهدة عصفت بكل ما جاء في معاهدة سيفر، عبر تقديم التنازلات المتبادلة بين تركيا وبريطانيا وحلفائها فيما يخصّ القضية الكرديّة⁽⁵⁵⁾.

فلم يرد في معاهدة لوزان أي إشارة إلى استقلال الأكراد وحقوقهم القوميّة، سوى ما ورد ضمنا في إطار الأحكام العامة التي شملتها البنود: (38، 39، 44) من الفصل الثالث المتعلق بحماية الأقليات. حيث ورد في البند (38) تعهد الحكومة التركيّة بمنح جميع السكان الحماية التامة والكاملة، لحياتهم وحرّيتهم، من دون تمييز قائم على العرق والقوميّة واللغة والدين. أما البند (39) فرتب التزاما على الحكومة التركية بعدم إصدار أية قيود على الاستخدام الحر لكل مواطن تركي لأية لغة كانت. بينما ينص البند (44) على أن الالتزامات التي تعهدت بها تركيا هي تعهدات دولية لا يجوز نقضها، في أي حال من الأحوال، وإلا فيكون لكل دولة من الدول الموقعة على معاهدة لوزان، والدول المؤلفة منها عصبة الأمم، الحق في الإشراف على تنفيذ تركيا لهذه التعهدات، بدقة، والتدخل ضدها، لحملها على تنفيذ ما تعهدت به أمام العالم⁽⁵⁶⁾.

وبعد إعلان مصطفى كمال أتاتورك ولادة الجمهوريّة التركيّة بتاريخ 29 أكتوبر 1923،

وضمنانه دعم الغرب والقوى العظمى، وتغاضبها عن حقوق الاكراد. بدأ يتنصل عن وعوده للأكراد ومما جاء في معاهدة لوزان، وبدأت مرحلة مريرة في حياة أكراد تركيا. وكردة فعل على تنكر أتاتورك لوعوده، اندلعت انتفاضة الشيخ سعيد بيران، سنة 1925، وساندها الأرمن والشركس والعرب والاشوريين في مناطق جنوب شرق تركيا، انتهت بإخماد الانتفاضة واعتقال الشيخ سعيد وإعدامه مع رفاقه في 30 ماي 1925⁽⁵⁷⁾. وتتالت الانتفاضات الكرديّة، وهكذا كانت بداية العهد الجمهوري العلماني، وأثناء ذلك أرسى أتاتورك مبادئ الدولة- الأمة في تركيا، مرتكزا على عمليّات الصهر والتدويب لكل الأقليّات القوميّة ضمن بوتقة القوميّة التركيّة⁽⁵⁸⁾.

مما سبق يمكننا القول بأن معاهدة لوزان جاءت لتجنب المزيد من الاحتكاك والصدام بين تركيا وبريطانيا، أخذة في الحسبان الاعتبارات الاقتصادية والاستراتيجية دون سواها من الاعتبارات، فلم تتضمن أي نص على الحكم الذاتي للأكراد أو امكانية إنشائهم دولة مستقلة، بل وحتى الإشارة إلى الحقوق الوطنية للأكراد⁽⁵⁹⁾. وإنما تضمنت الإشارة في بندها (2/3) إلى أن الحدود التي تم وضعها بين تركيا والعراق تحال إلى مفاوضات ثنائية ودية بين تركيا وبريطانيا، سيتم رسمها في غضون 9 أشهر ابتداء من تاريخ سريان مفعول هذه المعاهدة⁽⁶⁰⁾، وفي حالة عدم الافاق، يعرض النزاع أمام مجلس عصبة الأمم⁽⁶¹⁾. لكن رغم نجاح تركيا في الحصول على كل ما طلبته، إلا أنها فشلت في الحصول على ولاية الموصل، التي تمسكت بها بريطانيا من أجل ضمها إلى العراق التي كانت خاضعة لانتدابها منذ 1918، لما تتمتع به من موارد نفطية ضرورية لإنعاش اقتصادها.

3- موقف بريطانيا من القضية الكردية:

كانت بريطانيا من أكثر الدول اهتماما بكرديستان، بسبب موقعها الهام في قلب الشرق الأوسط، الذي كانت تسعى للسيطرة عليه برمته، لقربه من جهة من منطقة الخليج ومنابع النفط العربية والإيرانية، واكتشاف النفط به وبكميات كبيرة من جهة أخرى.

وقد انقسم موقف الحكومة البريطانية إزاء القضية الكردية بين فريقين، الأول: بقيادة السيامي ونستون تشرشل الذي تولى مناصب مهمة في الحكومة البريطانية⁽⁶²⁾، وكان مؤيدا لقيام حكم ذاتي كردي حقيقي في جنوبي كردستان (شمال العراق)، ويأخذ في الاعتبار رغبة الكرد في إقامة دولة، ويعترض على وضع الكرد في قبضة حكومة عراقية عربية بقيادة الملك فيصل بن حسين. أما الفريق الثاني: فكان بقيادة المندوب السامي البريطاني في العراق والخليج عامة، آنذاك، السيد برسي كوكس، وكان يناصر الحكم العربي الفيصلي في العراق، ويقف ضد قيام حكم ذاتي كردي حقيقي في جنوب كردستان⁽⁶³⁾ لضمان بقاء واستقرار المنطقة.

وخلال الفترة الممتدة بين اتفاقيتي سيفر ولوزان، انتقلت السياسة البريطانية بشأن الكرد من دعم تكوين دولة مستقلة بحدود متفق عليها، إلى التردد حول مساحة كردستان التي ينبغي أن تضم إلى دولة تركيا، والمساحة التي ينبغي أن تضم إلى العراق. فنتيجة لعدم تمكنها من تحقيق مخططاتها الاستعمارية بموجب نصوص معاهدة سيفر بالسيطرة على نبط المنطقة ومن ثم التحكم في طريق الهند. وأمام تباين وجهات نظر اركان الإدارة البريطانية بخصوص ملامح المنطقة ومستقبلها، ارتأى تشرشل، الذي كان قد تسلّم منصب وزير المستعمرات، عقد مؤتمر خاص يتناول قضايا الشرق الأدنى بما في ذلك كردستان الجنوبية، انعقد في القاهرة من 12-30 مارس من عام 1921 بحضور ومشاركة رؤساء الإدارة البريطانية في العراق، فلسطين، شرق الأردن، ومصر وكبار الضباط في القوات البريطانية المسلحة المتمركزة في الشرق الأوسط⁽⁶⁴⁾، وكذلك خبراء من شبكة الاستخبارات البريطانية من ضمنهم لورانس، ونويل، ... وغيرهم، وضع نظاما لحفظ المواقع البريطانية الاستعمارية في المشرق العربي يدوم عشرات السنين⁽⁶⁵⁾.

وأثناء هذه الفترة، عقدت حكومة تركيا اتفاقات حاسمة مع فرنسا، إيطاليا، الاتحاد السوفياتي، أوكرانيا وأفغانستان، كان أهمها⁽⁶⁶⁾:

- معاهدة فرانكلين-بويون في 20 أكتوبر 1921 التي عبر عنها عمر كوركجواغلو بـ "سنة تهدئة" للسياسة البريطانية تجاه القوميين الأتراك، ويقصد بهذه السياسة حسب السيد روبرت أولسن ما عكسه مضمون مراسلات تشرشل-كوكس بشأن معركتهما حول كردستان، التي توضح أن رغبة البريطانيين في السلام مع تركيا، جعلت سياستها تجاه القضية الكردية أمرا ثانويا.

-الاتفاق البريطاني-تركي بموجب مؤتمر آخر بلندن، عقد في الفترة ما بين 1-19 مارس 1921، تمحور حول العديد من القضايا، أهمها: تأسيس دولة أرمينية، وسحب القوات التركية من المضائق، وبقاء القوات اليونانية في إزمير. لكنه فشل بسبب عدم قبول الأتراك لطلبات بريطانيا بخصوصها، إلا أن توالي انتصارات القوات التركية ضمننت لتركيا حتمية المفاوضات.

-الاتفاق الفرانكو-تركي، الذي وقع في 9 من شهر مارس من نفس السنة، وتناول المسائل العسكرية، السياسية والاقتصادية، حافظت بموجبه فرنسا على مواقعها الاقتصادية وإمكانيات التأثير السياسي في كيليكية وفي المناطق جنوب وشرق الأناضول المجاورة لها، لقاء وقف وجودها العسكري فيها. كما تضمن هذا الاتفاق ترسيم الحدود التركية - السورية⁽⁶⁷⁾.

وحسبما تشير مراسلات تشرشل-كوكس، فانه في أواخر عام 1921 لم يكن ثمة جدال حول دعم كيان كردي منفصل داخل العراق، كان ذلك هو رأي برسي كوكس، وان دعم البريطانيين

للشيخ محمود الحفيد في خريف 1922 وأوائل 1923، كان ببساطة لغرض استعمال الكرد ضد تشدد الموقف التركي بشأن مسألة الموصل⁽⁶⁸⁾. وحينما تبين أن الشيخ محمود قد فتح خطاً مع الترك، أقاله البريطانيون للمرة الثانية. وفي صيف 1923، حينما أجرت الحكومة العراقية انتخابات لوضع الجمعية التأسيسية، لم تعط فرصة كهذه للكرد، لأنهم أدمجوا ضمن دولة العراق، وبعد حوالي سنة ونصف من برقيته إلى تشرشل بتاريخ 21 حزيران / جوان 1921، انجز كوكس السياسة التي أعلن عنها في تلك المراسلات⁽⁶⁹⁾.

وإذا كانت مبادئ ولسن المثالية لعام 1918 موضع ترحيب في الأوساط القومية الكردية، فقد أحبطتها المصالح الجيوسياسية لبريطانيا وفرنسا في المنطقة. فالحكومة البريطانية، مطيعة لدوائر النفط القريبة من شركة النفط التركية⁽⁷⁰⁾ (TPC)، ذات أغلبية رأس المال الإنجليزي على الرغم من الاسم الذي تحمله، قررت احتلال ولاية الموصل، الغنية بالنفط، قبل أن يصبح استسلام الحكومة العثمانية ساري المفعول⁽⁷¹⁾. وفي مواجهة الأمر الواقع، تنازلت فرنسا عن الشمال العراقي للبريطانيين مقابل وعد للمشاركة الفرنسية في شركة النفط التركية⁽⁷²⁾.

وفيما يتعلق بالخلاف البريطاني - التركي حول ولاية الموصل، فقد شكل المسألة المستعصية في جميع الاجتماعات والمداومات التي تمت خلال المرحلة الفاصلة ما بين نهاية الحرب العالمية ومؤتمر لوزان، حيث صرّحت بريطانيا، في العديد من المناسبات أنها تؤيد إنشاء دولة كردية انسجاماً مع وعودها لجميع الشعوب التي كانت خاضعة للخلافة العثمانية، لذلك كانت تتمسك بولاية الموصل بوصفها ورقة أساسية على طريق تحقيق هذا الهدف المعلن الذي كان يخدم، أهدافاً أخرى غير معلنة، تتصل بموقع كردستان، وغنى المنطقة وحسابات المستقبل. في حين أن الأتراك كانوا يريدون كل كردستان لإدراكهم أن بقاء أجزاء منها خارج سيطرتهم سيكون عامل قلق وتوتر دائمين في المستقبل، لكنهم في المقابل كانوا يدركون أهمية كردستان بالنسبة لبريطانيا. وهذا ما يؤكد الحديث الذي أدلى به مصطفى كمال للسفير السوفياتي آنذاك، السيد أرالوف: "إن المسألة الكردية مسألة متشابكة ومعقدة، وأعلم أن كردستان غنية بالنفط والنحاس والفحم والحديد وغيرها من الثروات المعدنية، وإن أنظار الكثيرين شاخصة نحو كردستان، وقبل كل شيء بريطانيا، خصمنا الرئيسي،...، وتنتهز بريطانيا فرصة أن الأكراد تابعين لدولتين هما تركيا وإيران وتستغل ذلك لمصلحتها، فهي ترغب في إنشاء دولة كردية تحت سيطرتها، وبذلك تقوم بالإشراف عليها وعلى إيران وما وراء القفقاس"⁽⁷³⁾.

ولعل ما حدث أثناء مؤتمر لوزان، يلقي المزيد من الضوء على ما سبق، إذ يقول لازاريف: "بعد أن اقتنع الوفد التركي بأن شن "هجوم مباشر" على الوفد البريطاني لن يرد له الموصل، التجأ إلى تجسير للأبحاث والدراسات متعددة التخصصات

أساليب المراوغة. فاقترح المندوب التركي الثاني رضا نور بك في حديثه مع كيرزون البريطاني صفقة مفادها استعداد تركيا لقطع صلاتها بالسوفييات، إذا وافق البريطانيون على إعطائها الموصل. وأدلى بحجج عرقية وتاريخية واقتصادية⁽⁷⁴⁾، مضافاً إليها قرارات "الميثاق الوطني التركي"، فرفضها كيرزون رفضاً مطلقاً قائلاً بأن: "ضياح الموصل يجر ضياح بغداد والعراق كله والفشل النهائي للسياسة البريطانية في الشرق"⁽⁷⁵⁾.

وأمام هذا التصعيد في المواقف بين الطرفين، أثارت بريطانيا مسألة الحدود العراقية التركية أمام مجلس عصبة الأمم بتاريخ 6 أوت 1924، مستندة في ذلك إلى البند (2/3) من معاهدة لوزان لعام 1923⁽⁷⁶⁾، ومن أجل ذلك قام المجلس بتعيين لجنة تحقيق دولية بتاريخ 31 أكتوبر 1924، تتألف من ثلاثة أعضاء أوكلت إليها مهمة تفصي الحقائق في المنطقة وتقديم كل المعلومات والاقتراحات التي تمكن المجلس من الوصول إلى قرار لحل المسألة المثارة أمامه. وفي هذه الأثناء طلب المجلس من المحكمة الدائمة للعدل الدولي إبداء رأيه الاستشاري حول مسألة طبيعة القرار الذي ينبغي أن يتخذه المجلس استناداً إلى البند (2/3)، وبيان ما إذا كان يجب أن يتخذ صورة قرار تحكيمي أو توصية أو مجرد وساطة؟، وما إذا كان هذا القرار يجب أن يصدر بالأغلبية أو بالإجماع، وما إذا كان يحق لممثلي الطرفين المتنازعين أن يشتركوا في التصويت عليه؟

فكان جواب المحكمة بخصوص طبيعة القرار الصادر في المسألة أنه قرار تحكيمي يقتضي التزام الطرفين المتحاكمين به، كما يشكل تحديداً نهائياً للحدود بين تركيا والعراق. أما فيما يتعلق بمسألة صدور القرار بالإجماع أو الأغلبية، ومدى جواز مشاركة الأطراف المتنازعة في التصويت عليه، فكان جواب المحكمة بأن قرار المجلس يصدر بالإجماع ولا يشترك ممثلو الطرفين المتنازعين في التصويت عليه⁽⁷⁷⁾.

وفي 16 ديسمبر 1925 فصل مجلس العصبة في المسألة لصالح بريطانيا وقضى بربط الموصل بالعراق، وذلك استناداً إلى ما خلصت إليه لجنة التحقيق⁽⁷⁸⁾ التي أنشأتها العصبة⁽⁷⁹⁾

هذه الدوافع حدثت بكل من بريطانيا وتركيا إلى الاتفاق، على الرغم من التباين الواضح بين موقفيهما، إذ كانت الأولى تدعو إلى إعطاء كردستان حكماً يصل إلى الاستقلال، في حين أن الثانية كانت تريد تطويق كل ما هو كردي، تلك الدوافع بالنسبة إلى بريطانيا تتمثل في رغبتها في ضمان أسباب تعزيز قوة حكمها في العراق ومنطقة الخليج، وكفالة سلامة مسالك الهند. إلى جانب ذلك، كانت الموصل بالنسبة لها خزان النفط المنتظر الذي سيساهم في استمرارية قوتها وريادتها للأحداث، سواء في المنطقة أو العالم.

- خاتمة:

خلصت الدراسة إلى أن فشل ممثلي الأكراد في إقناع الحلفاء بإقامة دولة خاصة بهم يعود، في نظرنا، إلى جملة من الأسباب، أهمها:

- بروز القضية الكردية في بداية القرن العشرين "كقضية اقلية" ترتبط بمظهر الدول القومية الحديثة في الشرق، مع مواقف متباينة للدول الكبرى في المنطقة لا سيما بريطانيا، أثر فيها بشكل ملحوظ توازن القوى في كل بلد من هذه البلدان.

- سعي الدول الكبرى وراءت تحقيق مصالحها في منطقة غرب آسيا، وتحديدًا بريطانيا وفرنسا، واستخدامهما القضية الكردية دون أي اعتبار للأكراد وحقهم في إقامة كيان كردي مستقل.

- نجاح القوميون الأتراك بزعامة مصطفى كمال أتاتورك وبمساعدة نفس القوى المذكورة في الاستحواذ على السلطة في تركيا، واستمالاته للأكراد منذ المراحل الأولى لحكمه، أدى إلى إضعاف دورهم في الدفاع عن حقهم في إقامة دولة خاصة بهم، وسهل على الدول الكبرى مهمة تقسيم إقليم كردستان بين الدول الأربعة، كما دمر حلم الأكراد في إقامة "كردستان الكبرى".

- تمكن بريطانيا من فرض هيمنتها على أغنى حقول النفط بعد الحاق ولاية الموصل العثمانية إلى العراق وأيضًا كردستان الجنوبية الغنية بحقول النفط. ساهم إلى حد كبير في القضاء على مشروع الأكراد في تحقيق حلمهم في الإستقلال كباقي القوميات الأخرى مثل أرمينيا.

- ارتباط القضية الكردية بمسألة الأقليات في القانون الدولي والتناقض القائم بينها وبين فكرة الوحدة والانقسام.

الهوامش:

(1)- Paul Tavernier, « La question kurde et le droit international: perspective historique », Civitas Europa, vol. 34, n° 1, 2015, p.10.

(2)- في عام 1913، كتب الطبيب والمفكر الكردي عبد الله جودت: " نحن في فترة تحديد والاعتراف بالقوميات"، معبرا في قوله عن صحة القوميات في كل المجتمعات العثمانية، بما فيها المسلمة، وفي هذا السياق، يشارك المثقفون (الانتليجانسيا) الأكراد أيضًا في الحياة العامة للعاصمة العثمانية، باعتماد وسائل جديدة ك: الصحافة، الجمعيات والأحزاب السياسية. انظر:

-Jordi TEJEL, « Aux origines de la question Kurde », in *Anatoli*, 8 | 2017, mis en ligne le 22 mars 2018, consulté le 02 décembre 2018 à 20: 28, disponible à l'adresse: <http://journals.openedition.org/anatoli/604> ; DOI: 10.4000/anatoli.604

(3)- عبد الباسط سيدا، الوجود الكردي في سورية تاريخيا واجتماعيا، مجلة قلمون، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، العدد الثاني، آب/ أوت 2017، ص.37.

(4)- Hamit BOZARLAN, la question Kurde: Etat et minorités au Moyen-Orient, Presses de

Sciences Po, Paris, 1997, p.23.

(5) - Paul Tavernier , op.cit, p.10.

(6) - Hamit BOZARLAN,op.cit., p.23.

(7) - في شهر جويلية 1880 كتب الشيخ عبيد الله إلى السيد كلايتون نائب القنصل البريطاني رسالة ورد فيها أن: "الامة الكردية شعب له خصوصيته، دينه مختلف، وله عاداته وتقاليده الخاصة، أنه يعرف بين الأمم الأخرى بالمؤذنين والمفسدين... وإن زعماء وولاة كردستان-سواء كانوا من رعايا الترك أم من رعايا الفرس- وكذلك سكان كردستان المسيحيين، بعضهم أو كلهم متحدون ومتفقون على أن الأمور لا يمكن أن تسير بهذا النحو مع الحكومتين (التركية والفارسية)، ومن الضروري فعل شيء ما، كي تفهم الحكومات الأوروبية حالتنا،... إننا نريد أن نكون شؤوننا في أيدينا،... وإلا فإن جميع كردستان ستأخذ امورها في يدها (تعلن استقلالها)، لأن الكرد غير قادرين على تحمل هذه الاعمال الشريرة المستمرة، وعلى تحمل القهر الذي تمارسه عليهم الحكومتان السيئة النوايا". انظر:

- روبرت اولسون، تاريخ الكفاح القومي الكردي 1880-1925، ترجمة: أحمد محمود الخليل، دار الفارابي، بيروت، ط.1، 2013، ص.19.

(8) - هوشنك أوسي، الجذور التاريخية للقضية الكردية، المعهد المصري للدراسات والسياسات الاستراتيجية، ملفات إقليمية، 18 مايو 2017، ص.9، تاريخ التصفح: 01 ديسمبر 2018 على الساعة 16:00. متوفر على الموقع:

<https://tinyurl.com/43ty2f93>

(9) - Hamit BOZARLAN,op.cit., p.23.

(10) - عماد يوسف قدورة، التأثير الإقليمي والدولي في القضية الكردية في العراق (دراسة حالة 1972-1975)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 5 أكتوبر 2016، ص.4، تاريخ التصفح: 05 ديسمبر 2018 على الساعة 23:15، متوفر على الموقع:

https://www.dohainstitute.org/ar/lists/ACRPS-PDFDocumentLibrary/document_CF8A2445.pdf

(11) - م.س. لازريف، المسألة الكردية 1917-1923، ترجمة عندي حاجي، دار الفارابي ودار آراس للطباعة والنشر، بيروت، ط.2، 2013، ص.9.

(12) - إسماعيل أحمد سمو، القضية الكردية في تركيا أعقاب الحرب العالمية الأولى، مجلة التربية والعلم، جامعة دهوك، المجلد (12)، العدد (2)، 2005، ص.79.

(13) - الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول الصحراء الغربية الصادر في 16 أكتوبر 1975، ف.84.

(14) - يضم إقليم كردستان ثلاث فئات من السكان، الأولى مستقرة تمارس الزراعة وتربية المواشي في مناطق محددة، أما الثانية فتضم السكان الرحل الذين يتنقلون وراء الكلاً. في حين تتمثل الثالثة في القبائل الشبه مستقرة. أنظر:

-Paul TAVERNIER, op.cit., p.10.

(15) - وعلاوة على ذلك فإن القبائل الرحل لا يمكن أن يصدق عليها وصف الدولة لعدم استقرارهم على إقليم معين على وجه الاستقرار.

(16) - Salah JMOR, L'origine de la question kurde, L'Harmattan, Paris, 1994, p.136.

(17) - حامد سلطان، عائشة راتب، صلاح الدين عامر القانون الدولي العام، دار النهضة، القاهرة، ط.1، 1981، ص.380.

(18) - Paul TAVERNIER,op.cit., p p.11-13.

(19) - اثناء مؤتمر باريس قدم حسين باشا رئيس الوفد الكردي إلى مؤتمر باريس مذكرتين، الأولى في 22 مارس 1919، أرفقها بخريطة تتضمن اقتراحاً بأن تقام دولة "كردستان الكبرى" المستقلة وأن يمتد إقليمها من شواطئ البحر الأبيض المتوسط إلى

الخليج الفارسي. أنظر:

- Wirya REHMANY, Dictionnaire politique et historique des kurdes, L'Harmattan, Paris, 2014, p.417.

(20)- Paul TAVERNIER, op.cit., p.16.

(21)- Ibid.

(22)- Salah JMOR, op.cit., p.13

(23)- Jean ALLAIN, International Law in the Middle East: Closer to Power than Justice, Ashgate Publishing Ltd, Aldershot, 2004, p. 17.

(24)- م.س. لازاريف، المرجع السابق، ص.236.

(25)- Richard FALK, « Problems and prospects for the Kurdish struggle for self-determination after the end of the gulf and cold wars » in Mich. Int'l L, vol.15, n°.2, 1994, p.601.

(26)- Jordi TEJEL, op.cit.

(27)- اجتمع عدد من القادة الكرد في إسطنبول برئاسة سيد عبد القادر الشمزيني ومعه أبناء بدر خان وانتخب كل من جمعية تعالي كردستان وجمعية التشكيلات الاجتماعية وجمعية استقلال كردستان السفير العثماني السابق الجنرال شريف باشا بن سعيد باشا ممثلاً لها ورئيساً للوفد الذي أرسله الأكراد إلى باريس، فضم الوفد فخري عادل بك، وعادل بك المارديني، وصالح بك حسني مدير شؤون شريف باشا، وغالب علي بك سكرتير شريف باشا. وحاول الشيخ محمود الحفيد إرسال وفد خاص إلى باريس للاتحاق بشريف باشا، إلا أن الإنكليز حالوا دون وصوله. انظر:

- إسماعيل أحمد سمو، "المرجع السابق، ص. 82. وأيضا:

- عبد الله محمد علي العلباوي، جذور المشكلة الكردية، موقع الجزيرة نت، 2006/5/23، تاريخ التصفح: 02 ديسمبر 2018 على

الساعة: 13:05، متوفر على الموقع:

<https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/4f935dae-8e08-4c54-83ca-16f692c7ab35>

(28)- المرجع نفسه.

(29)- Wirya REHMANY, op.cit., p.417.

(30)- عبد الله محمد علي العلباوي، المرجع السابق.

(31)- المرجع نفسه.

(32)- تجاهل مؤتمر الصلح المطالب الكردية، فجاء في أحد قراراته أن: "...ولمثل هذه الأسباب ولا سيما لسوء الإدارة التركية التاريخية في معاملة الشعوب الخاضعة لها، والمذايح الارمينية الهائلة وسواها في السنوات الخمس الأخيرة، قرر الحلفاء والدول المشتركة معهم فصل: أرمينيا وسوريا والعراق وفلسطين وبلاد العرب فصلا تاما عن الدولة التركية، من دون الحاق الضرر بسكان الأقسام الأخرى من هذه الدولة". أنظر:

- إسماعيل أحمد سمو، المرجع السابق، ص. 83.

(33)- Jean ALLAIN, op.cit., p.22.

(34)- عبد الباسط سيدا، الوجود الكردي في سورية تاريخيا واجتماعيا، المرجع السابق، ص.40.

(35)- م.س. لازاريف، المرجع السابق، ص.236.

(36)- المرجع نفسه.

(37)- كان الجنرال سميت أحد أعضاء الوفد البريطاني في مؤتمر باريس للسلام.

(38)- م.س. لازاريف، المرجع السابق، ص. 237-238.

(39) - هوشنك أوسي، المرجع السابق، ص.13.

(40) - Salah JMOR, op. cit., p. 13.

(41) - Jean ALLAIN, op.cit., p.17.

(42) - البند(62 و64) من معاهدة سيفر لعام 1920.

(43) -Richard FALK, op. cit., p.601.

(44) - Paul TAVERNIER, op.cit., p.12.

(45) - البند (64) من معاهدة سيفر لعام 1920.

(46) - كريم شكافي، القضية الكردية ومعاهدة سيفر، الحوار المتمدن، العدد 2443، 2008/10/23، تاريخ التصفح: 01 ديسمبر 2018 على الساعة 10:02، متوفر على الموقع:

<http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=150810&r=0>

(47) - Graham E. FULLER, « The Fate of the Kurds », in Foreign Affairs, vol.72, n°2, Spring 1993, p.109.

(48) - هوشنك أوسي، المرجع السابق، ص.13.

(49) - إسماعيل أحمد سمو، المرجع السابق، ص.90.

(50) - عماد علو، " القضية الكردية في الاتفاقيات الدولية"، 25 سبتمبر 2017، متوفر على الموقع:

<https://www.azzaman.com/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9->

(51) - م.س. لازاريف، المرجع السابق، ص.434.

(52) - Jean ALLAIN, op.cit., p. 18.

(53) - م.س. لازاريف، المرجع السابق، ص. 342، 343.

(54) - Jean ALLAIN, op.cit., p. 18.

(55) - هوشنك أوسي، المرجع السابق، ص.14.

(56) - البند من (38-44) من معاهدة لوزان لعام 1923.

(57) - كريم شكافي، المرجع السابق.

(58) - هوشنك أوسي، المرجع السابق، ص. 14-15.

(59) -Richard FALK, op.cit., p.601.

(60) - Art. 3 du Traité de Lausanne: «- La frontière entre la Turquie et l'Irak sera déterminée à l'amiable entre la Turquie et la Grande-Bretagne dans un délai de neuf mois à partir de la mise en vigueur du présent Traité.

- A défaut d'accord entre les deux Gouvernements dans le délai prévu, le litige sera porté devant le Conseil de la Société des Nations.

- Les Gouvernements turc et britannique s'engagent réciproquement qu'en attendant la décision à prendre au sujet de la ligne-frontière, il ne sera procédé à aucun mouvement militaire ou autre de nature à apporter un changement quelconque dans l'état actuel des territoires dont le sort définitif dépendra de cette décision. »

(61) - Salah JMOR , op. cit., p. 203

(62) - شغل ونستون تشرشل منصب وزير الحرب والطيران البريطاني، وسكرتير وزارة المستعمرات الحكومة البريطانية، ليصبح رئيس وزراء عام 1940.

(63) - كان الفريق الثاني بزعامة برسي كوكس يناصر الحكم الفيصلي العربي في العراق، الذي كان يهدف إلى ضم الكرد السنة إلى

العراق، كي تتعادل كفة العرب السنة مع العرب الشيعة ولا يصبحون الأغلبية. انظر:

تجسير للأبحاث والدراسات متعددة التخصصات

- روبرت أولسن، المرجع السابق، ص.8.

(64)-Jordi TEJEL, op.cit.

(65) - عبد الباسط سيدا، الوجود الكردي في سورية تاريخيا واجتماعيا، المرجع السابق، ص.40، نقلا عن م.س. لازاريف، المرجع السابق، ص ص.345-346.

(66) - روبرت أولسن، المرجع السابق، ص.179.

(67) - ومما يمكن أن يلاحظ حول هذا الاتفاق أنه قد مسّ كردستان الجنوبية الغربية، وبذلك أصبحت المسألة الكردية، وللمرة الأولى، موضوعاً مباشراً للمفاوضات التركية - الفرنسية، فمكّن الفرنسيين من التغلغل في المناطق الكردية الواسعة الغنية. للمزيد من التفصيل، أنظر:
- المرجع نفسه.

(68) - كان في ذهن الأتراك والاييرانيين والبريطانيين والعراقيين بدءاً من عام 1920 تزامنا مع سقوط القضية الكردية، واحتفاظ بريطانيا بولاية الموصل الغنية بالنفط ضمن الأراضي العراقية، هناك قناعة مشتركة بأن الأكراد مجرد قبائل غير قادرة على الاتحاد فيما بينها، ولن ينتج عن استقلالهم سوى الفوضى في مناطقهم إلى جانب السطو والتهريب في مناطق الحدود لا سيما بعد انقسامهم في المواقف وعدم ثباتهم عليها.
(69) - المرجع نفسه، ص.180.

(70) - كانت المنافسة شديدة وتتعاظم باستمرار بين الشركات الألمانية والإنجليزية حول استثمار حقول النفط، وفي نهاية الأمر أدركت هذه الشركات بأنها تضيع جهودها ومالها في دوامة الصراعات العنيفة التي لا تبشر بنهاية إيجابية إلا إذا وحدت جهودها وإمكاناتها المشتركة. فاتفقت على انشاء شركة النفط التركية. وقبل بدء الحرب حصلت على الامتياز لاستخراج النفط في ولاية الموصل العثمانية. لكن بعد انتهاء الحرب وضع البريطانيون يدهم على حصة المانيا في الشركة. أنظر:
- كريم شكاكي، المرجع السابق.

(71) - خلال الحرب العالمية الأولى احتلت الجيوش البريطانية العراق، وأعلنت هدنة مودوروس في 30 تشرين الأول/أكتوبر 1918، وأعطت القيادة التركية الأوامر بإخلاء مدينة الموصل في 4 تشرين الثاني/نوفمبر، فقامت القوات البريطانية باحتلال الموصل.

(72)-Jordi TEJEL, op.cit.

(73) - عبد الباسط سيدا، " المسألة الكردية بين تجاذبات المصالح البريطانية والفرنسية (1916-1923)", المركز السويدي الكردي للدراسات، متوفر على الموقع:

<https://www.nlk-s.net/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A3%D9%84%D8%A9A7>

(74)-Jordi TEJEL, op.cit.

(75) - عبد الباسط سيدا، " المسألة الكردية بين تجاذبات المصالح البريطانية والفرنسية (1916-1923)", المرجع السابق.

(76) - Quincy WRIGHT, "The Mosul dispute", in AJI L, Vol. 20, n°. 3 (Jul., 1926), p. 453.

(77) - Ibid.

(78) - Selon la commission d'enquête envoyée par la Ligue des Nations au vilayet de Mossoul, la population du nord de l'Irak se composait en 1925 de: près de 500 000 Kurdes, soit plus de 62 % du total de la population ; venaient ensuite les Arabes (170 000, soit plus de 21 %), tandis que les 38 500 Turkmènes représentaient moins de 5 % de l'ensemble. V. SDN, Journal officiel, octobre 1925, p. 1330.

(79)- Article 3, paragraphe2 du traité de Lausanne (Frontière entre la Turquie et l'Irak), Avis consultatif: C.P.J.I., Recueil 1925, p.33. Disponible à l'adresse: https://www.icj-cij.org/files/permanent-court-of-international-justice/serie_B/B_12/01_Article_3_du_traite_de_Lausanne_Avis_consultatif.pdf